

# اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠

الدورة الثالثة

نيويورك، ٢٩ نيسان/أبريل - ١٠ أيار/مايو ٢٠١٩

## تنفيذ خطة العمل المتفق عليها في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

### تقرير مقدّم من كندا

يدعو الإجراء ٢٠ من خطة العمل الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠ الدول الأطراف إلى تقديم تقارير منتظمة عن تنفيذها لخطة العمل وللخطوات العملية الثلاث عشرة الواجب اتخاذها من أجل نزع السلاح المنصوص عليها في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ والفقرة ٤ (ج) من المادة السادسة من مقرر عام ١٩٩٥ المعنون "مبادئ وأهداف لعدم الانتشار ونزع السلاح النوويين". وتُقدّم كندا التقرير الحالي لمواصلة الوفاء بهذه الالتزامات. ويستكمل هذا التقرير المعلومات الواردة في التقارير التي قدّمتها كندا إلى اللجنة التحضيرية في دوراتها المعقودة في عام ٢٠١٢ (NPT/CONF.2015/PC.I/10)، وفي عام ٢٠١٣ (NPT/CONF.2015/PC.II/9)، وفي عام ٢٠١٤ (NPT/CONF.2015/PC.III/8) و (NPT/CONF.2015/PC.III/9) وفي عام ٢٠١٧ (NPT/CONF.2020/PC.I/10) وفي عام ٢٠١٨ (NPT/CONF.2020/PC.II/10) وإلى مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٥ (NPT/CONF.2015/34).



## نزع السلاح النووي

- ١ - تؤيد كندا اتباع نهج عملي متدرج إزاء نزع السلاح النووي يوقف إنتاج المواد اللازمة لصنع الأسلحة النووية ويقلل من المخزونات الحالية ويزيلها بصورة لا رجعة فيها. وتتواءم سياسة كندا الأمنية الدولية مع التزاماتها في إطار منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) وتدعو إلى وضع نظام دولي قائم على القواعد يوفر الاستقرار الاستراتيجي للجميع.
- وتعمل كندا على دعم هذه السياسة مع حلفائها وشركائها في الناتو، ومجموعة الدول السبع، والمنظمة الدولية للفرنكوفونية، ومنظمة الدول الأمريكية، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا، ومبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح، وغيرها.
- وتُسلّم كندا بأن صون السلم والأمن الدوليين يتطلب نهجا شاملا يراعي وجهات نظر جميع الأشخاص، وبأن للتوازن بين الجنسين والاعتبارات الجنسانية تأثيرا إيجابيا على تحقيق الأهداف المشتركة لمعاهدة عدم الانتشار في جميع ركائزها الثلاث. وفي هذا الصدد، تؤيد كندا بقوة مضمون قرار الجمعية العامة ٤٦/٧٣ بشأن المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة. وبالإضافة إلى ذلك، فلقد أحرزت كندا تقدما في الجهود التي تبذلها في إطار مجموعة التأثير في مجال نزع السلاح التابعة للشبكة الدولية لمناصري ومناصرات المساواة بين الجنسين في جنيف بشأن تعميم مراعاة صياغة لغوية تتسم ببعد جنساني في اللجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة، بالاقتران مع تطبيق كندا بمزيد من الانتظام لمنظور جنساني في سياساتها وأعمال البرمجة الخاصة بها في مجالي نزع السلاح وعدم الانتشار. وفي الفترة الواقعة بين عامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨، ازداد عدد قرارات اللجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة ذات البعد الجنساني من ١٥ في المائة إلى ٢٥ في المائة، وازداد عدد الوفود المتكلمة بشأن المسائل الجنسانية ونزع السلاح.
- ٢ - تواصل كندا دعم مبادئ اللارجعة والقابلية للتحقق والشفافية فيما يتعلق بتنفيذ الالتزامات المنبثقة عن المعاهدة، بطرق منها على الأخص الاشتراك في تقديم ورقات العمل المشتركة لمبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح بشأن تحسين الشفافية من أجل تعزيز عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.
- ولقد شاركت كندا في تقديم قرار الجمعية العامة ٦٢/٧٣ المعنون "العمل الموحد بعزم متجدد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية" الذي شدّد على أهمية تطبيق مبادئ اللارجعة والقابلية للتحقق والشفافية في عملية نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي.
- ورجّبت كندا باعتماد الجمعية العامة المقرر المعنون "التحقق من نزع السلاح النووي" (A/C.I/73/L.31).
- ٣ - لا ينطبق
- ٤ - لا ينطبق
- ٥ - لا ينطبق
- ٦ - تواصل كندا تأييد إنشاء هيئة فرعية في مؤتمر نزع السلاح لمعالجة مسألة نزع السلاح النووي في إطار برنامج عمل متوازن وشامل.

- ٧ - تواصل كندا تأييد إنشاء هيئة فرعية في مؤتمر نزع السلاح للنظر في اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها في إطار برنامج عمل متوازن وشامل.
- ٨ - لا ينطبق
- ٩ - تواصل كندا الدعوة بقوة إلى التنفيذ الكامل للقرار بشأن الشرق الأوسط الذي اتخذ في مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدتها لعام ١٩٩٥، وتحديدًا إلى إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في المنطقة.
- وفي عام ٢٠١٨، امتنعت كندا عن تأييد المقرر ٥٤٦/٧٣ المعنون "عقد مؤتمر بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط" على أساس أن المؤتمر المقترح قد يتخذ قرارات دون الحاجة إلى توافق آراء جميع الدول في المنطقة.
- وصوّتت كندا تأييدا لقراري الجمعية العامة ٢٤/٧٢ و ٢٨/٧٣ المعنونين "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط" وقرارها ٧١/٧٣ المعنون "المؤتمر الرابع للمناطق الخالية من الأسلحة النووية ومنغوليا، لعام ٢٠٢٠". وشاركت كندا في تقديم قرار الجمعية العامة ٢٦/٧٣ المعنون "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا" وقرارها ٥٨/٧٣ المعنون "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا" وانضمت إلى توافق الآراء بشأنهما.
- ١٠ - لا ينطبق
- ١١ - وقّعت كندا معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وصدّقت عليها في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.
- ويجري مؤقتا تنفيذ القانون الكندي لتنفيذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ريثما تدخل المعاهدة حيز النفاذ.
- ١٢ - تقدّم كندا سنويا معلومات عما بذلته من جهود من أجل دعم دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ وإكسابها طابعا عالميا، لُدرج في التقرير الذي يقدّمه الأمين العام إلى الجمعية العامة.
- ١٣ - شاركت كندا في الاجتماع الوزاري التاسع الذي عقده مجموعة أصدقاء معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، والذي اشتركت في رئاسته كل من أستراليا واليابان، وأيدت اعتماد البيان الوزاري المشترك بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الذي تضمن جملة أمور منها الدعوة إلى اتخاذ خطوات محدّدة وعملية نحو التعجيل ببدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وإكسابها طابعا عالميا.
- وشاركت كندا في تقديم قرار الجمعية العامة ٧٠/٧٢ المعنون "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية" وصوّتت تأييدا له.
- وشاركت كندا أيضا في تقديم قرار مجلس الأمن ٢٣١٠ (٢٠١٦) الذي تضمن جملة أمور منها الدعوة إلى التعجيل ببدء نفاذ المعاهدة، وحث جميع الدول على أن تحافظ على قرارات الوقف الاختياري للتفجيرات التجريبية النووية.

## الإجراء الخطوات المتخذة لتنفيذ الالتزامات منذ أيار/مايو ٢٠١٨

- ١٤ - تمت إقامة جميع المحطات والمختبرات الستة عشر التي تستضيفها كندا في إطار نظام الرصد الدولي لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وقد اعتمدها منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.
- ومنذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، نفذت كازاخستان وكندا مشروعاً لبناء وتركيب محطة لرصد النويدات المشعة في كورتشاتوف، كازاخستان. وبمجرد إنجاز هذا المشروع، ستكون هذه المحطة بمثابة مرفق وطني متعاون من شأنه أن يعزز قدرة منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية على كشف التفجيرات النووية.
- ١٥ - دعت كندا بإلحاح إلى الشروع في التفاوض بشأن معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى.
- وعملاً بقرار الجمعية العامة ٢٥٩٧/٧١، ترأست كندا فريق الخبراء التحضيري الرفيع المستوى المعني بإعداد معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية. وقد اختتم الفريق عمله في حزيران/يونيه ٢٠١٨ باعتماد تقرير يتوافق الآراء يتضمن توصيات بشأن العناصر الجوهرية لمعاهدة ترم في المستقبل.
- وفي الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة عام ٢٠١٨، شاركت كندا في تقديم القرار ٦٥/٧٣ الذي يدعو إلى إحراز تقدم بشأن الشروع في التفاوض بشأن معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى. وقد اعتمد القرار بتأييد ١٨٢ دولة مقابل دولة واحدة صوتت ضده (باكستان) وامتناع ٥ دول عن التصويت (إسرائيل وإيران (جمهورية - الإسلامية) والجمهورية العربية السورية وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومصر).
- ١٦ - لا ينطبق
- ١٧ - لا تزال كندا تؤيد وضع ترتيبات تحقق مناسبة وملزمة قانوناً لكفالة إزالة لا رجعة فيها للمواد الانشطارية الفائضة التي لم تعد لازمة للأغراض العسكرية (لا ينطبق هذا الإجراء إلا على الدول الحائزة للأسلحة النووية).
- ١٨ - لا تقوم كندا بتشغيل أي منشأة تنتج المواد الانشطارية لاستخدامها في صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى، وذلك وفقاً لالتزاماتها القانونية المترتبة عن اتفاق الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي اللذين أبرمتهما مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة)، والمنبثقة عن معاهدة عدم الانتشار، وعلى نحو يجري التحقق منه بواسطة عمليات التفتيش المنتظمة التي تضطلع بها الوكالة.
- ١٩ - تشارك كندا بجملة في الشراكة الدولية للتحقق من نزع السلاح النووي من خلال المشاركة في اجتماعات الأفرقة العاملة فيما بين الدورات والإسهام في ورقات المناقشة.
- وأيدت كندا القرار ٦٧/٧١ المتعلق بالتحقق من نزع السلاح النووي الذي اتخذته الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين، ليُشكّل في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ فريق من الخبراء الحكوميين معني بالتحقق من نزع السلاح النووي. وتدعم كندا عمل فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتحقق من نزع السلاح النووي.
- ٢٠ - تقدم كندا تقارير دورية على النحو المشار إليه في الإجراء ٢٠.

- ٢١ - تؤيد كندا، بصفتها عضواً في مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح، الجهود المبذولة ضمن إطار مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح لوضع نموذج موحد لتقديم التقارير باعتباره نموذجاً يتيح قدرأً أكبر من الشفافية بشأن أنشطة نزع السلاح النووي التي تقوم بها الدول الحائزة للأسلحة النووية. ويشمل ذلك تأييد كندا لمشروع النموذج الموحد لتقديم التقارير الذي قدّمته مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح في دورة اللجنة التحضيرية لعام ٢٠١٧، ولورقة العمل المشتركة لمبادرة عام ٢٠١٨ لعدم الانتشار ونزع السلاح المعنونة "مقترحات مقدمة من مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح لتحسين الشفافية من أجل تعزيز عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية" (NPT/CONF.2020/PC.II/WP.26)، والجهود الجارية قبل انعقاد دورة اللجنة التحضيرية لعام ٢٠١٩.
- ٢٢ - تواصل الوزارة الكندية للشؤون العالمية، في شراكة مع مؤسسة سيمونز الكندية، دعم تعزيز منح الدراسات العليا الكندية في مسائل عدم الانتشار وتحديد الأسلحة ونزع السلاح. وتمنح سنوياً أربع منح دراسية (مجموع قيمتها ٢٠٠٠٠ دولار)، وقد وُزِعَ مبلغ قيمته ٣٤٥٠٠٠ دولار منذ بدء البرنامج في عام ٢٠٠٣.
- وفي ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٩، عقدت الوزارة الكندية للشؤون العالمية منتدى مع خبراء من منظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمجموعات الفكرية والقطاع الخاص في كندا لتعزيز الشفافية والانفتاح والتثقيف بشأن مسائل نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار. وتُبدل جهود حثيثة لزيادة مشاركة الشباب في هذه المناسبة.
- عدم الانتشار النووي**
- ٢٣ - تواصل كندا دعوة الدول التي لم تنضم بعد إلى المعاهدة إلى القيام بذلك.
- ٢٤ - ما زال اتفاق الضمانات الشاملة المبرم بين كندا والوكالة الدولية للطاقة الذرية سارياً منذ ٢١ شباط/فبراير ١٩٧٢. ويسري البروتوكول الإضافي المبرم بين كندا والوكالة الدولية للطاقة الذرية منذ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.
- ٢٥ - تواصل كندا حث جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد على إكمال وتنفيذ اتفاق الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية الذي تعتبره كندا معياراً التحقق المعمول به بموجب المادة الثالثة من المعاهدة. وأثناء المفاوضات المعقودة في إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن القرار المتعلق بتعزيز فعالية وتحسين كفاءة نظام الوكالة للضمانات، قاومت كندا، بالتعاون مع بلدان أخرى، المحاولات الساعية إلى إدخال تعديل على الصياغة يزيل الدعوة إلى تحقيق عالمية اتفاقات الضمانات الشاملة.
- ٢٦ - منذ عام ٢٠٠٥، ما برحت الوكالة الدولية للطاقة الذرية تخلص سنوياً إلى أن جميع المواد النووية في كندا لا تزال تستخدم في الأنشطة السلمية. وهذا الاستنتاج العام المستند إلى اتفاق الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي لكندا يمثل أعلى درجات الثقة بأن كندا تمثل لالتزاماتها المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

٢٧ - ترحّب كندا بالتنفيذ الجاري لخطة العمل الشاملة المشتركة التي توفر إطاراً لبناء الثقة بأن الأنشطة النووية التي تنفذها جمهورية إيران الإسلامية هي أنشطة ذات طابع سلمي، وذلك من خلال الرصد والتحقق اللذين تجريهما الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وكندا هي المساهم المالي الأكبر حالياً في الجهود التي تبذلها الوكالة لرصد تنفيذ جمهورية إيران الإسلامية التزاماتها بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة والخطة التي سبقتها، والتحقق من ذلك، فقد قدّمت ١٤,٥ مليون دولار كندي منذ عام ٢٠١٤، بما في ذلك ١,٥ مليون دولار كندي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

وتعرب كندا عن أسفها إزاء عدم اتخاذ جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بعد خطوات للحد بصورة مجدية من قدرات برنامجها للأسلحة النووية رغم ما أبدته من عزم لنزع السلاح النووي. وفي المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية واجتماعات مجلس محافظيها في عام ٢٠١٥ وفي كل سنة من السنوات اللاحقة، كرّرت كندا إدانتها لبرنامج التطوير غير المشروع للأسلحة النووية الذي تقوم به جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك إجراء التجارب النووية؛ وإنتاج المواد الانشطارية، سواء اليورانيوم المخضب أو البلوتونيوم المعزول؛ وتنفيذ تجارب إطلاق الفذائف التسيارية.

ونسّقت كندا، خلال توليها رئاسة مجموعة الدول السبع في عام ٢٠١٨، المساعي في إطار مجموعة المديرين المعنية بمكافحة الانتشار بشأن برامج أسلحة الدمار الشامل لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجهودها لتهرب من جزاءات الأمم المتحدة. وشاركت كندا، إلى جانب الولايات المتحدة، أيضاً في استضافة اجتماع وزراء الخارجية المتعلق بالأمن والاستقرار في شبه الجزيرة الكورية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. ويوفر برنامج كندا للحد من التهديد الناجم عن أسلحة الدمار الشامل الدعم لمشاريع في بلدان مختلفة لبناء القدرات اللازمة من أجل تنفيذ الجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي أيار/مايو وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، أرسلت كندا طائرة دورية بحرية في إطار مبادرة متعددة البلدان لمواجهة تهريب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من الجزاءات البحرية. وأسهمت سفينة HMCS Calgary، وهي فرقاطة تابعة للقوات البحرية الملكية، في هذه الجهود في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

وتواصل كندا دعوة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى الامتثال التام لجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والعودة إلى الامتثال لمعاهدة عدم الانتشار ولاتفاق الضمانات الذي أبرمته مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والوفاء بالتزاماتها المتعلقة بنزع السلاح النووي، والانضمام إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

وفي المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية واجتماعات مجلس محافظيها في عام ٢٠١٥ وفي كل سنة من السنوات اللاحقة، دعت كندا أيضاً الجمهورية العربية السورية إلى التعاون التام مع الوكالة لحلّ جميع المسائل المعلقة بشأن عدم امتثالها لاتفاق الضمانات الذي أبرمته، ولا سيما فيما يتعلق بموقع دير الزور وما يرتبط به عملياً من مواقع أخرى حدّدها الوكالة.

٢٨ - وُقّع البروتوكول الإضافي المبرم بين كندا والوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، وبدأ نفاذه في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

٢٩ - تواصل كندا دعم مبادرة مجموعة الدول السبع لبذل المساعي الدبلوماسية من أجل تعزيز عملية تعميم اتفاق الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي الملحق به. ولا تزال كندا تدعو جميع الدول إلى إبرام اتفاق ضمانات شاملة وتنفيذها.

- ٣٠ - لا ينطبق
- ٣١ - لا ينطبق
- ٣٢ - ترحب كندا بالجهود التي تبذلها الوكالة الدولية للطاقة الذرية لإعداد نهج للضمانات على مستوى الدولة لكل الدول التي لديها اتفاق ضمانات نافذ، في إطار مواصلة تطوير عملية تنفيذ الضمانات اللازمة لتعزيز فعالية ضمانات الوكالة وكفاءتها. وتعمل الوكالة الدولية للطاقة الذرية وكندا معاً من أجل وضع الترتيبات العملية عملاً بالنهج المنقح على مستوى الدولة الذي تتبعه كندا وسيحدد توقعات الوكالة والدولة والجهات المشغلة.
- ٣٣ - دفعت كندا نصيبتها المقرر لعام ٢٠١٩ في الميزانية العادية للوكالة الدولية للطاقة الذرية، ونصبتها المقرر في صندوق التعاون التقني بالكامل وفي الموعد المحدد، تماشياً مع جهودها المطردة الرامية إلى تسديد المدفوعات في موعدها وبصورة يمكن التنبؤ بها.
- ٣٤ - تسهم كندا، من خلال البرنامج الكندي لدعم الضمانات، في أنشطة البحث والتطوير والدعم المتعلقة بالمعدات والتقنيات المستخدمة في إطار الضمانات على الصعيدين المحلي والدولي لتعزيز فعالية ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وكفاءتها.
- ٣٥ - كندا عضو ومشارك نشط في مجموعة موردي المواد النووية ولجنة زانغر وتنفذ الالتزامات ذات الصلة من خلال نظام وطني لمراقبة الصادرات واتفاقيات ثنائية للتعاون النووي.
- وكانت كندا عضو نشط في مجموعة أصدقاء القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتدعو بانتظام إلى التنفيذ التام والشامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بسبب منها دعوة الدول الأخرى إلى الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ وبخطة العمل.
- ٣٦ - نظام ضبط الصادرات في كندا متوافق مع قوائم الآليات المتعددة الأطراف لضبط الصادرات النووية التي تشارك فيها كندا.
- وحصل التشريع الذي يعدل قانون تصاريح الاستيراد والتصدير في كندا على الموافقة الملكية في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وشملت التعديلات وضع ضوابط للسمسرة واقتضاء قيام وزير الخارجية بتقييم تراخيص التصدير في ضوء معايير معاهدة تجارة الأسلحة (بما في ذلك السلام والأمن، والإرهاب، والجريمة المنظمة عبر الوطنية). وستطبق ضوابط السمسرة عن طريق تنظيم المواد، بما في ذلك المواد المزوجة الاستخدام، في قائمة مراقبة الصادرات عندما تكون موجهة للاستخدام النهائي في أسلحة الدمار الشامل. ومن المتوقع أن يبدأ نفاذ هذا التشريع واللوائح ذات الصلة بحلول منتصف عام ٢٠١٩.
- ٣٧ - يضمن النظام الوطني لمراقبة الصادرات في كندا عدم السماح بتصدير البضائع والتكنولوجيا الخاضعة للمراقبة، بما فيها المواد النووية والمواد المتصلة بالمجال النووي ذات الاستخدام المزدوج، عندما يكون التصدير المقترح تنفيذه غير متسق مع السياسة الخارجية والدفاعية لكندا (بما في ذلك حيثما يعتبر أن هناك درجة غير مقبولة من خطر تحويلها للاستخدام في برنامج لإنتاج أسلحة الدمار الشامل أو نقلها إلى مرفق لا يخضع للضمانات، أو عندما يكون تصديرها متعارضاً مع سياسة كندا في مجال عدم الانتشار وتعهداتها والتزاماتها الدولية).

- ٣٨ - تقتضي سياسة كندا في مجال عدم انتشار الأسلحة النووية وجوب موافقة جميع الجهات الشريكة المحتملة في المجال النووي، بما في ذلك الدول غير الحائزة للأسلحة النووية والدول الحائزة للأسلحة النووية على حد سواء، على اتفاق ملزم للتعاون النووي - وإبرامه - قبل أن يبدأ التعاون. وتلزم اتفاقات التعاون النووي الجهات الشريكة لكندا في المجال النووي بالامتثال لمجموعة من الشروط المتعلقة بسياسة عدم الانتشار، ولا سيما استخدام الصادرات النووية الكندية حصراً لأغراض استخدام نهائي سلمي وغير تفجيري. وتشمل الشروط الأخرى الموافقة المسبقة على التخصيب العالي لليورانيوم، وإعادة معالجة الوقود المستهلك أو إعادة نقل الأصناف الكندية الموزدة إلى بلدان أخرى؛ وتوفير حماية مادية كافية؛ وتوفير ضمانات ثنائية "احتياطية" في حال تعطل نظام ضمانات الوكالة. وجميع الأحكام متبادلة بشكل كامل. ويلزم وضع اتفاقات تعاون نووي قبل تصدير مواد أو معدات أو تكنولوجيا نووية.
- وبالإضافة إلى ذلك، تؤيد كندا برنامج التعاون التقني للوكالة، على النحو المبين في الإجراء ٥٦.
- ٣٩ - يراعي تعاون كندا مع بلدان أخرى في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية مراعاةً تامةً سجل البلد المتلقي المحتمل فيما يتعلق بعدم الانتشار وتنفيذه معايير السلامة النووية والتوجيهات والتوصيات ذات الصلة بالأمن النووي.
- ٤٠ - تحافظ كندا على أعلى مستوى من الحماية المادية الفعالة للمواد والمرافق النووية على الصعيد المحلي من خلال إطار تنظيمي متين يدمج عناصر السلامة والأمن والضمانات ذات الصلة، وتنفيذ تدابير قوية للحماية المادية، وقطاع صناعي يدرك مسؤولياته إدراكاً تاماً وينفذها بالكامل. ويعزز ذلك التعاون الوثيق في مسائل الأمن النووي بين الجهة المنظمة، هيئة الأمان النووي الكندية، ووكالات إنفاذ القانون والاستخبارات الاتحادية والمحلية، والأوساط الصناعية، والحكومات الأجنبية، والمنظمات الدولية. وفي آذار/مارس ٢٠١٨، مُدِّدَت ولاية برنامج كندا للحد من التهديد الناجم عن أسلحة الدمار الشامل إلى أجل غير مسمى، الأمر الذي سيجب لكندا مواصلة تعزيز الأمن النووي والإشعاعي في جميع أنحاء العالم. وتشمل الأولويات الرئيسية تمويلاً لمشاريع ثنائية ومتعددة الأطراف لمكافحة الاتجار غير المشروع، وتحسين الحماية المادية للمرافق النووية، وتعزيز الإدارة الآمنة للمصادر المشعة والتخلص منها، وتحسين أمن النقل.
- ٤١ - تماشياً مع توصيات الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الحماية المادية للمواد والمرافق النووية، تُطبِّق كندا تدابير قوية لتوفير الحماية المادية لموادها النووية تشمل وجود قوات مسلحة في المواقع للتصدي للطوارئ، ورصد التهديدات باستمرار، وتعزيز التدقيق الأمني، وتنفيذ برنامج شامل للتدريب والتمرين، وتوفير حماية شديدة لمحيط المواقع. والحماية المادية في كندا معززة بنظام صارم لحصر المواد النووية يتعقَّب المواد النووية، بما يتماشى مع التزامات كندا الدولية.
- ٤٢ - صدَّقت كندا على تعديل عام ٢٠٠٥ لاتفاقية الحماية المادية للمواد النووية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ورُحِّبَت بدخوله حيز النفاذ في ٨ أيار/مايو ٢٠١٦. وقدَّمت كندا أيضاً الدعم لمجموعة من حلقات العمل الهادفة إلى تشجيع التصديق على اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية وتعديلها لعام ٢٠٠٥ وتنفيذها في البلدان التي لم تتخذ هذه الخطوة بعد. وفي آب/أغسطس ٢٠١٨، أنجزت كندا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة اتفاقاً سيوفر أكثر من ١,٥٨ مليون دولار كندي لمشروع يمتد على ثلاث سنوات لإذكاء الوعي بشأن الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي واتفاقية الحماية المادية للمواد النووية وتعديلها لعام ٢٠٠٥ وبناء القدرة على تنفيذها (انظر الإجراء ٤٤ أدناه لمزيد من التفاصيل بشأن مشاريع المساعدة الإضافية).



- ٤٣ - لا تزال كندا ملتزمة بمدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعة وأمنها الصادرة عن الوكالة وإرشاداتها التكميلية بشأن استيراد المصادر المشعة وتصديرها، إضافةً إلى الإرشادات بشأن التصرف في المصادر المشعة المهمة التي اعتمِدَت في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.
- ولقد قدّمت كندا التمويل، من خلال برنامجها للحد من التهديد الناجم عن أسلحة الدمار الشامل، إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية لكي يتسنى لحوالي ٤٠ خبيراً من البلدان النامية المشاركة بين عامي ٢٠١٨ و ٢٠٢٠ في الاجتماعات الدولية الرئيسية المتعلقة بمدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعة وأمنها.
- ٤٤ - انظر الإجراء ٤٠. وبالإضافة إلى ذلك، تعمل كندا بنشاط على الصعيد الدولي من أجل تقديم المساعدة لتعزيز الأمن والحماية المادية للمواد والمرافق النووية.
- وأيّدت كندا المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار، وهي عضو نشط في فريق الخبراء التنفيذيين. وفي تموز/يوليه ٢٠١٨ وشباط/فبراير ٢٠١٩، شاركت كندا في أنشطة توعية لفائدة دول البحر الكاريبي والدول الأفريقية على التوالي، للتشجيع على توسيع نطاق التأييد.
- ومنذ حزيران/يونيه ٢٠١٧، تتولى كندا رئاسة الفريق العامل المعني بالتحاليل الجنائية النووية التابع للمبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي الذي يرمي إلى تعزيز قدرات البلدان الشريكة في مجال التحاليل الجنائية النووية من أجل تحسين حصر المواد النووية وإجراء التحقيقات في المواد غير الخاضعة للتحكم الرقابي، بما في ذلك المواد المتجر بها. وفي كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠١٩، شاركت كندا والمملكة المتحدة في استضافة عملية "الخفارة الحازمة" المشتركة في مونتريال، وهي عملية متعلقة بالكشف عن المواد النووية وإجراء التحاليل الجنائية النووية لمكافحة الإرهاب النووي.
- وتقدم كندا أيضاً المساعدة من خلال برنامجها للحد من التهديد الناجم عن أسلحة الدمار الشامل لإزالة المصادر العالية الإشعاع المختومة المهمة في ستة بلدان في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ وتعزيز الأطر التنظيمية للأمن النووي والوقاية من الإشعاع على السواء في دول في أمريكا اللاتينية وأفريقيا؛ وتعزيز الأمن النووي في أوكرانيا؛ ودعم المديرية الفرعية للمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية والمتفجرة التابعة للإنتربول في تنفيذ أنشطة بناء القدرات في أمريكا اللاتينية وجنوب شرق آسيا؛ وتعزيز أمن الحدود، ومكافحة تهريب المواد النووية، وبناء القدرات على التصدي للحوادث الخطرة في الأردن.
- ٤٥ - صدّقت كندا على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. واستيفاء لإجراء في خطة عمل مؤتمر قمة الأمن النووي لعام ٢٠١٦ دعماً للأمم المتحدة، شاركت كندا مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في استضافة مناسبة للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لبدء نفاذ الاتفاقية، في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وقد اجتمعت الدول الأطراف خلالها لتقييم ما بُدِل من جهود التنفيذ ولتحديد مجالات التكامل بين الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي واتفاقية الحماية المادية للمواد النووية. وكان الهدف من هذه المناسبة مساعدة الدول الأطراف في ما تبذله من جهود التنفيذ وزيادة الوعي بين الدول التي لم تصدّق بعد على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. وفي إطار رئاسة كندا لمجموعة الدول السبع في عام ٢٠١٨، بُدِلت مساعي مشتركة لتشجيع البلدان التي وقّعت الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي ولكنها لم تصدّق عليها بعد على الانضمام إلى الاتفاقية، من أجل المساعدة على إكسابها طابعاً علمياً وتنفيذها.

٤٦ - تشكّل القدرات التقنية لنظام البلد، وطبيعة ونطاق التعاون بين هذا النظام والوكالة الدولية للطاقة الذرية عاملين من العوامل الخاصة بالدولة التي تنظر فيها الوكالة عندما تضع نهج الضمانات الخاص بها. وتواصل كندا العمل مع الوكالة لتنفيذ النهج الخاص بالدولة بالنسبة لكندا بصيغته التي خضعت للتحديث.

#### استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية

٤٧ - تمتلك كندا نظاما محليا لمفاعلات الطاقة النووية وقطاعا نوويا واسعا ومتنوعا، وهي مورد موثوق به لليورانيوم والمعدات والتكنولوجيا النووية والنظائر المشعة.

٤٨ - ترتبط كندا بما عدده ٣٠ اتفاقا للتعاون النووي مع ٤٨ دولة، إضافة إلى طائفة واسعة من مذكرات التفاهم التي تُيسّر زيادة التعاون مع البلدان والمؤسسات الشريكة. وفي إطار الجهود الرامية إلى تعزيز وتشجيع استخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وعلى نحو يتوافق تماما مع النظام الدولي لعدم الانتشار النووي، شاركت كندا في تقديم ورقة العمل التي بادرت فرنسا إلى تقديمها بعنوان "إطار عمل للتعاون النووي للأغراض السلمية" (NPT/CONF.2020/PC.II/WP.8) كخطوة لتعزيز سياستها للتعاون النووي.

٤٩ - توفر كندا الخبراء والمعدات والتكنولوجيا للعديد من الدول الأعضاء في الوكالة من خلال مشاريع التعاون التقني معها. وإضافة إلى ذلك، ترتبط كندا باتفاقات للتعاون النووي مع العديد من البلدان النامية. وتقدم كندا الخبرات لدعم أنشطة التعاون التقني للوكالة وتستضيف بانتظام المناسبات ذات الصلة بها في كندا. وقدمت كندا، من خلال برنامجها للحد من أخطار أسلحة الدمار الشامل، أكثر من ٥٤,٤ مليون دولار منذ عام ٢٠١٢ إلى صندوق الأمن النووي للوكالة الدولية للطاقة الذرية لتنفيذ مشاريع بناء القدرات التي تعزز الأمن النووي والإشعاعي على الصعيد العالمي، وبالأخص في المناطق النامية من العالم، مما يؤدي إلى تحسين فرص الحصول على الطاقة النووية للأغراض السلمية. ويشمل ذلك مساهمة بقيمة ٩,٦٥ ملايين من الدولارات الكندية لتعزيز الأمن النووي عن طريق الإدارة المستدامة للمصادر المشعة المحتملة والمهملة في أمريكا اللاتينية وأفريقيا ومنطقة المحيط الهادئ.

٥٠ - انظر الإجراء ٤٩ للاطلاع على معلومات عن تعاون كندا مع البلدان النامية في المجال النووي.

٥١ - انظر الإجراءين ٣٨ و ٣٩ للاطلاع على معلومات عن تعاون كندا في المجال النووي.

٥٢ - في سياق لجنة المساعدة والتعاون في المجال التقني التابعة للوكالة ومجلس محافظي الوكالة ومؤتمرها العام، تقترح كندا بانتظام مبادرات لتحسين إدارة وتسيير برنامج التعاون التقني بطرق شتى منها: تعزيز الإدارة الاستراتيجية للبرنامج؛ وتشجيع الدول الأعضاء في الوكالة على دفع تبرعاتها المقررة إلى صندوق التعاون التقني بالكامل وفي الموعد المحدد؛ وتشجيع البلدان القادرة على المساهمة في تمويل مشاريعها للتعاون التقني من خلال الآلية الحكومية لتفاسم التكاليف بدلا من سحب الأموال من الصندوق؛ والتشجيع على القيام برصد نتائج جميع مشاريع التعاون التقني.

- ٥٣ - تُواصل كندا الجهود التي تبذلها منذ أمد طويل لتحسين إدارة وتسيير صندوق التعاون التقني التابع للوكالة من خلال أجهزة تقرير السياسات في الوكالة والأفرقة العاملة ذات الصلة. ورغم إحراز بعض التقدم في السنوات الأخيرة، لا يزال يتعين القيام بالمزيد من الجهود في مجالات الإدارة الاستراتيجية، ورصد النتائج، وبشأن البلدان المستفيدة من الصندوق، وسداد الدول الأعضاء لمساهماتها في هذا الصندوق. وستواصل كندا العمل مع الدول الأعضاء في الوكالة للتشجيع على إحداث تغييرات إيجابية في هذه المجالات التي تُسهم أيضا في التزامنا المتبادل بتحقيق أهداف التنمية المستدامة.
- ٥٤ - ويمثل الاقتراب من بلوغ معدل ١٠٠ في المائة من التبرعات المقررة لصندوق التعاون التقني خطوة هامة نحو ضمان توفير موارد كافية ومضمونة ويمكن التنبؤ بها من أجل أنشطة التعاون التقني للوكالة. ولقد سددت كندا تبرعاتها المقررة لعام ٢٠١٩ لصندوق التعاون التقني بالكامل وفي الموعد المحدد وهي تدعو باستمرار جميع الدول الأعضاء في الوكالة أن تحذو حذوها. وبالإضافة إلى ذلك، تُواصل كندا الدعوة إلى تحسين تدابير إدارة صندوق التعاون التقني، بما في ذلك تعزيز تطبيق آلية الحسابات الواجبة الدفع.
- ٥٥ - ساهمت كندا بمبلغ ٣٨ مليون دولار كندي في مبادرة الوكالة المتعلقة بالاستخدامات السلمية منذ عام ٢٠١٦ وهي تقدم موارد عينية لمشاريع المبادرة.
- ٥٦ - كندا مساهم نشط ومنتظم في برنامج التعاون التقني للوكالة، بسبب منها توفير الخبرة والدعم. وتواصل كندا استضافة مشاركين في زيارات وزوار علميين من الأمريكتين وآسيا وأفريقيا وأوروبا، فضلا عن اجتماعات لبرنامج التعاون التقني في مجالي السلامة النووية والأنشطة التنظيمية. وساهم محاضرون وخبراء كنديون في تقديم تدريب تقني في مجالات الصحة البشرية والزراعة والأمن الغذائي والمياه والبيئة والطاقة والتكنولوجيا الإشعاعية والأمن والسلامة.
- ٥٧ - انظر الإجراءات ٢٤ و ٢٨ و ٤٢ للاطلاع على معلومات عن اتفاقات الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي واتفاقية الحماية المادية للمواد النووية.
- ويتعلق قانون الطاقة النووية لعام ١٩٨٥ (المعدّل في عام ١٩٩٧) بتطوير الطاقة النووية واستخدامها في كندا. وبدأ نفاذ قانون الأمان والمراقبة في المجال النووي في أيار/مايو ٢٠٠٠، ليحل محل قانون مراقبة الطاقة الذرية. وقد نصّ قانون الأمان والمراقبة في المجال النووي على إنشاء هيئة الأمان النووي الكندية بوصفها الجهة الوطنية المنظمة وحددت فيه ولايتها ومسؤولياتها وصلاحياتها. وتشمل هذه الولاية والمسؤوليات والصلاحيات القيام محليا بتنظيم عمليات تطوير الطاقة والمواد النووية وإنتاجها واستخدامها من أجل حماية الصحة والسلامة والأمن والبيئة، ولتنفيذ الالتزامات الدولية التي تعهّدت بها كندا في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية.
- ٥٨ - أيدت كندا القرار الذي اتخذته مجلس إدارة الوكالة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ بإنشاء بنك لليورانيوم منخفض التخصيب يكون تابعا للوكالة. وترجّب كندا بالتقدم المحرز حتى الآن في إنشاء البنك وبدء تشغيله. وستواصل كندا تقييم الآليات المقترحة لضمانات الوقود على أساس مزايا كل منها.

- ٥٩ - صدّقت كندا في كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ على اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي. وصدّقت كندا على اتفاقية الأمان النووي في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.
- وصدّقت كندا على الاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة في أيار/مايو ١٩٩٨.
- وصدّقت كندا على اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي في آب/أغسطس ٢٠٠٢.
- انظر الإجراءين ٤٢ و ٤٥ للاطلاع على معلومات عن تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، والاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. وقد صدّقت كندا على الصكّين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.
- ٦٠ - تُقدِّم كندا التمويل، من خلال برنامجها للحد من أخطار أسلحة الدمار الشامل، إلى المعهد العالمي للأمن النووي لإنشاء مركزٍ لدعم الأمن النووي في المكسيك سيؤوِّف لمنطقة أمريكا الوسطى دعماً إضافياً في تعزيز الأمن النووي، بطرق منها تقديم تدريب معتمد.
- وتواصل كندا تقديم دعم عيني إلى الوكالة لإعداد معايير السلامة ووثائق سلسلة الأمان النووي الصادرة عنها. وتشارك كندا بنشاط في الاجتماعات الاستعراضية لاتفاقية الأمان النووي والاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة، وقد ترأست الاجتماع الاستعراضية لاتفاقية الأمان النووي لعام ٢٠١٧.
- وبالإضافة إلى ذلك، كان أحد المواضيع الرئيسية لرئاسة كندا لمجموعة الدول السبع في عام ٢٠١٨ في سياق فريق السلامة والأمن النوويين هو العمل مع قطاع الصناعة النووية والقطاع الخاص بشأن السلامة والأمن النوويين.
- ٦١ - تحرز كندا تقدماً جيداً في مبادراتها لتقليل المخزونات من اليورانيوم العالي التخصيب، بطرق منها إعادة اليورانيوم العالي التخصيب إلى الولايات المتحدة الأمريكية، وفقاً لالتزامات تُعهد بها في مؤتمرات قمة سابقة للأمن النووي بإعادة وقود اليورانيوم العالي التخصيب المستهلك الذي مصدره من الولايات المتحدة في عام ٢٠١٠ واليورانيوم العالي التخصيب السائل في عام ٢٠١٢.
- وفي مؤتمر قمة الأمن النووي لعام ٢٠١٤، اتفق القادة على مواصلة خفض استخدام اليورانيوم العالي التخصيب في إنتاج النظائر الطبية، وأوقفت كندا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ الإنتاج الروتيني لنظائر الموليبدنوم-٩٩ الطبية (Mo-99) في المفاعل الوطني العام للأبحاث. وظل المفاعل، في الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ إلى آذار/مارس ٢٠١٨، في حالة "عمل احتياطي" لإنتاج نظائر حتى يكون "مورّداً دولياً يجري اللجوء إليه كملاذ أخير" في حالة حدوث نقص مطوّل وغير متوقع لا يمكن سده من مصادر أخرى. وأوقف تشغيل المفاعل في آذار/مارس ٢٠١٨ وتجري إعادة اليورانيوم عالي التخصيب إلى الولايات المتحدة. وتمشيا مع التزامات مؤتمر قمة الأمن النووي، تقوم كندا أيضاً بوقف تشغيل مفاعلَيْ أبحاث في جامعة ألبرتا ومجلس ساسكاتشوان للأبحاث مصدر وقودهما من اليورانيوم العالي التخصيب. وشاركت كندا في الندوة الدولية بشأن تقليل استخدام اليورانيوم العالي التخصيب وإزالته التي استضافتها النرويج في حزيران/يونيه ٢٠١٨، وذلك لتقييم ما بُذل حتى الآن من جهود دولية لتقليل استخدامه وإزالته وتبادل آخر ما يستجد من المعلومات عن جهود تقليل استخدامه.
- ٦٢ - تستند الأنظمة الكندية لنقل المواد المشعة إلى لائحة الوكالة التنظيمية للنقل المأمون للمواد المشعة.

٦٣ - في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، دخل قانون المسؤولية والتعويضات المتعلقة بالمجال النووي حيز النفاذ.

وصدّقت كندا على اتفاقية التعويض التكميلي عن الأضرار النووية في حزيران/يونيه ٢٠١٧.

وستستضيف كندا اجتماعا افتتحيا لأطراف اتفاقية التعويض التكميلي عن الأضرار النووية والموقعين عليها في أوتاوا يومي ٤ و ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٩. وسوف يتيح هذا الاجتماع للأطراف منتدى لمناقشة المسائل المتصلة بتنفيذها للاتفاقية ومناقشة فرص توسيع نطاق المشاركة فيها ومناقشة الالتزام الطويل الأجل فيما بين بلدان الاتفاقية.

٦٤ - تُشير كندا إلى التوافق في الآراء الذي جرى التوصل إليه في الدورة الثالثة والخمسين للمؤتمر العام للوكالة ومفاده أن أي هجوم مسلح أو تهديد تتعرّض له مرافق نووية مخصصة لأغراض سلمية ومشمولة بالضمانات يمثل انتهاكا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وللقانون الدولي والنظام الأساسي للوكالة، وتُعيد التأكيد على هذا التوافق.